

تفسير السمرقندي

- @ 175 @ الذي حلف عليه أن لا يفعل ويكفر عن يمينه وقال الزجاج معنى الآية بأنهم كانوا يقبلون في البر بأنهم قد حلفوا فأعلم □ تعالى إن الإثم إنما هو في الإقامة في ترك البر واليمين إذا كفرتها فالذنب فيها مغفور .
- ثم قال تعالى ! 2 2 ! أي بالإثم في الحلف إذا كفرتم ! 2 2 ! بعزمكم على أن لا تبرؤوا ولا تتقوا قال ابن عباس ! 2 2 ! هو الرجل يحلف با □ في شيء يرى أنه فيه صادق ويرى أنه كذلك وليس كذلك فيكذب فيها ! 2 2 ! يعني هو أن يحلف على شيء ويعلم أنه كاذب ويقال ! 2 2 ! باليمين إذا حلفتكم وكفرتم إذا كان في الحنث خير ! 2 2 ! يعني أئتمتم بغير كفارة .
- ! 2 ! لمن حنث وكفر يمينه ! 2 2 ! حيث رخص لكم في ذلك ولم يعاقبكم .
- قوله تعالى ! 2 2 ! يعني الذين يحلفون أن لا يجمعوا نساءهم ! 2 2 ! يعني لهم أجل أربعة أشهر بعد اليمين ^ فإن فاءوا ^ قال القتيبي آليت من امرأتي أولى إيلاء والإسم الألية يعني إن رجعوا عن اليمين وجمعوا نساءهم من قبل أن تمضي أربعة أشهر وكفروا عن أيمانهم ولا تبين المرأة عن الزوج ! 2 .
- قوله تعالى ! 2 2 ! يعني أوجبوا الطلاق بترك الجماع حتى مضت أربعة أشهر وقعت عليها تطليقة واحدة بمضي أربعة أشهر وقال بعضهم لا يقع الطلاق ولكن يؤمر الزوج بعد مضي أربعة أشهر أن يجمعها أو يطلقها وقال بعضهم وقع الطلاق بمضي أربعة أشهر وهو قول علمائنا وروي عن عبد □ بن عباس وعبد □ بن مسعود أنهما قالا عزيمة الطلاق انقضاء الأربعة الأشهر وذلك قوله تعالى ! 2 2 ! يعني أوجبوا الطلاق بترك الجماع ! 2 2 ! لمقاتلتهم بكلمة الإيلاء ! 2 2 ! بهم \$ سورة البقرة الآيات 228 - 230 \$.
- قوله تعالى ! 2 2 ! يعني وجب عليهن العدة ! 2 !